دفاتر السياسة والقانون المجلد: 16 / العدد: 02 (2024) ص ص: 103- 114

تنامي الجريمة الالكترونية في الجزائر واستراتيجيات الحد منها. قراءة في التشريعات والإجراءات.

The growth of electronic crime in Algeria and strategies to reduce it Read the legislation and procedures

د/ سرحان رعاش *
المدرسة العليا للأساتذة بورقلة-الجزائر
Raache.serhane@ens-ouargla.dz

تاريخ الإرسال: 02/07 / 2024* تاريخ القبول 2024/05/26 * تاريخ النشر: 12/ 06 /2024

ملخص:

تسير الجزائر على غرار أغلب دول العالم بخطى ثابتة نحو عصرنة جهازها الحكومي والقضائي بما يتناسب والثورة التكنولوجية وفي مقابل ذلك أصبحت احدى أهم معوقات هذا التحول هي مدى التحكم في الثورة الموازية لهذا التحول وعلى راسها المسائل المتعلقة بالجرائم السيبرانية أو تلك المرتكبة في الفضاء الافتراضي والتي أصبحت تحديا حقيقيا يؤرق حكومات العالم وتحديا يحتاج لتجند مختلف الفواعل الوطنية والدولية لمحاربته، وقد تبنت الجزائر خطوات استباقية ضمن استراتيجية تفاعلية مع محيطيها الداخلي والخارجي لمحاربة كل أشكال الجريمة وعلى رأسها محاربة الجريمة الالكترونية لما لهذه الجريمة من تأثيرات سلبية على جودة الأداء الحكومي ومن خلال هذا العمل يحاول الباحث إبراز هذه الخطوات الاستباقية التي اتخذتها الدولة الجزائرية لمحاربة الجريمة الالكترونية مع قراءة في الآليات والهياكل المجسدة للرصد والمتابعة والتصدي للجريمة الالكترونية في الجزائر.

الكلمات المفتاحية: الجريمة الالكترونية، التشريع الجزائري، المؤسسات، الاستراتيجية، الاجراءات.

Abstract :*Algeria, like most countries in the world, is moving steadily towards modernizing its governmental and judicial apparatus, In contrast, one of the most important obstacles to this transformation has become the extent of control over the revolution parallel to this transformation, most notably issues related to cybercrimes or those committed in virtual space, Which has become a real challenge that worries the governments of the world and a challenge that requires the mobilization of various national and international actors to fight it, Algeria has adopted proactive steps within an interactive strategy with its internal and external surroundings to combat all forms of crime, most notably the fight against electronic crime, because of the negative effects of this crime on the quality of government performance, Through this work, the researcher attempts to highlight these proactive steps taken by the Algerian state to combat electronic crime, while reading the mechanisms and structures embodied for monitoring, following up, and confronting electronic crime in Algeria.*

Keywords :*Cybercrime, Algerian legislation, institutions, strategy, procedures*

* **المؤلف المرسل د/ سرحان رعاش**

مقدمة:

تطورت مظاهر الجريمة وتحولت من الجوانب التقليدية والعادية الى جوانب أخرى أكثر حساسية ودقة خصوصا في ظل الثورة الرقمية التي يشهدها العالم فتحولت الأفعال المجرمة من الواقع الحقيقي الى الواقع الافتراضي ومن الفضاء المادي الى الفضاء الالكتروني وقد اقتران ذلك مع العديد من التحديات، وإذا كان توفير الأمن لم يعد كما في السابق متوقف عند حدود الفواعل التقليدية المتعارف عليها للأمن، بل تعداها الى فواعل أخرى أكثر تعقيدا في ظل تعقد الحياة البشرية أين أصبحت الفواعل الرقمية والالكترونية تلعب دورا هاما في الحياة إذا أصبح العالم حول الانسان يسير بنقرة زر في الهواتف الذكية او الحواسيب فأخذ مفهوم الأمن بناء عليه في الاتساع ليشمل أبعادا أخرى لم يكن يشملها سابقا ليشمل مفهوما جديدا هو الامن الالكتروني، والذي أصبح يركز بالأساس على فرض إجراءات وقائية وحمائية ليكون استخدام التكنولوجيا آمنا، خصوصا في ظل انتشار السلوكيات السلبية القائمة على التوظيف الخاطئ وحتى الاجرامي لتكنولوجيا المعلومات، وهو ما غير بالتوازي من مفهوم الجريمة و غير توصيف الكثير من الأفعال التي لم تكن مجرمة سابقا، إذ في ظل هذه التغيرات العالمية أصبحت جرائما الكترونية مجرمة قانونا، ومما زاد من تعقيدات الموضوع أن الكثير من هذه الأفعال جديدة من حيث الموضوع، وهلامية من حيث النطاق، وبالتالي لابد من الخوض فيها بشيء من الحدر المقرون بالدقة الشديدة، خصوصا في ظل التوجه العالمي نحو الانتقال الرقمي وتبني أنظمة المدن الذكية ورقمنة أجهزتها البيروقراطية.

تحاول الجزائر على غرار باقي دول العالم التوجه بأقصى سرعة نحو عصرنة ورقمنة جهازها البيروقراطي، كون هذا الانتقال حتمية تفرضا التطور المتسارع للعصر، وقد طرح هذا التوجه الرقمي المتسارع موضوعات عدة تدور حول الأمن السيبراني، وحماية المعلومات وتجريم المساس بهذه المعلومات، مما يطرح إشكالية الجريمة الالكترونية كموضوع جديد في الجزائر الى حد ما، لكون النصوص القانونية ذات العلاقة بالموضوع حديثة في أغلبها بحكم جدة التقنية و التعاملات الرقمية من جهة، ومتجددة بحكم التجدد المتوالي وهلامية الأفعال المصنفة كجرائم الكترونية من جهة ثانية، وبالتالي لابد من أخذ أكبر قدر ممكن من الحيطة في اختيار المفاهيم الإجرائية لمتغيرات الموضوع مع التحري في ضبط العلاقة بين هذه المتغيرات.

إشكالية الدراسة:

تتجاوز الإشكالية المطروحة في هذه الدراسة مستوى ضبط المفاهيم الإجرائية للجريمة الالكترونية وضبط العلاقة بين الفواعل فيها، الى التساؤل عن المسار المتنامي للجريمة الالكترونية في الجزائر، ومدى التحكم في هذا التنامي ومدى نجاعة الآليات والإجراءات الموضوعة للتحكم في تنامي الجريمة الالكترونية في الجزائر؟

فرضيات الدراسة: وضعنا قيد الدراسة العديد من الفرضيات سنحاول من خلال توالي عناصر هذه الدراسة تأكيد أو نفي هذه الفرضيات وهي:

1 الجريمة الالكترونية في الجزائر في زيادة وارتفاع.

2 أحاطت التشريعات والأنظمة الجزائرية بمختلف حدود وجوانب الجريمة الالكترونية.

3 وضعت الدولة الجزائرية إجراءات ومؤسسات كفيلة بالحد من تنامي الجريمة الالكترونية.

1. ماهية الجريمة الالكترونية.:

تتسارع دول العالم في اتجاه التحول الرقمي في ظل الثورة الرقمية المعاصرة، حيث تحاول الدول الاعتماد أكثر على رقمية الأداء في أعمالها الإدارية والمالية، وفي المقابل جاءت هذه الثورة مصحوبة بأشكال وصور مستحدثة من الجرائم أثرت على الحقوق الطبيعية والمعنوية للأفراد والمؤسسات، ومست حقوقهم وحرياتهم نتيجة إساءة استغلال الأفراد والجهات للتقنيات الالكترونية والرقمية، فأضحى الأشخاص والمؤسسات محلا للاعتداءات وتحولت الجريمة من صورتها التقليدية إلى صور أخرى الكترونية يصعب التعامل معها، فتسببت في انتشار السلوكيات السلبية القائمة على التوظيف الخاطئ والاجرامي لتكنولوجيا المعلومات، فوجهت أنظار العالم الى الاهتمام أكثر بسبل تأمين هذه المعلومات، وظهرت مفاهيم جديدة موازية كمفهوم الأمن الالكتروني لتغطية الفراغات وتوفير الحماية للمعلومات من الاعتداء عليها من المخاطر التي تهددها. (عنكوش، 2019) وبالتالي أصبح المساس بأمن هذه المعلومات أو الاعتداء عليها فعلا خاطئا يجرمه القانون من حيث المبدأ، ويعاقب عليه بسبب الإضرار والمساس بحقوق ومصالح الاخرين، ومع ذلك بقي مفهوم الجريمة الالكترونية مفهوما فضفاضا من الناحية القانونية، حيث اختلفت القوانين الوضعية في تجريم بعض الأفعال المنضوية تحته، ووقفت عند بعضها الآخر موقف العاجز بسب إما القصور في منظومتها القانونية، أو الخلل في معيار تجريم الأخطاء. مما جعل هذه التشريعات محل تمحيص وتعديل متواليان.

1.1. مفهوم الجريمة الالكترونية:

لقد حاول العديد من فقهاء القانون وضع مفهوم جامع يشمل الأفعال المنضوية تحت معنى الجريمة المعلوماتية مع الأخذ بعين الاعتبار هلامية الموضوع وعالمية التهديدات، فرأى الأستاذ Vivant على سبيل المثال أن الجريمة المعلوماتية هي مَجموعة من الأفعال المرتبطة بالمعلوماتية والتي يمكن أن تكون جديرة بالعقاب (المومني، 2008)، إلا أن هذا المفهوم يبقى فضفاضا وغير محدد المعالم، لكونه لا يمكن أن يشمل ويجرم كل الأفعال الناتجة عن الاستخدام الاجرامي للتقنية، و نتيجة لهذا القصور أشار فقهاء آخرون الى إمكانية حصر الجريمة الالكترونية في كل فعل أو امتناع عمدي، ينشأ عن الاستخدام غير المشروع للتقنية المعلوماتية ويهدف إلى الاعتداء على الأموال أو الأشياء المعنوية، و بالتالي فالمجرم المعلوماتي لابد من أن يتمتع بالمهارة والمعرفة والذكاء عند ارتكابه للجريمة مبررا فعله بمبررات مختلفة لا تعفيه من المسؤولية، كما ان الدوافع لارتكاب هذا الفعل قد تدور حول الرغبة في التعلم، قهر النظام المعلوماتي، إثبات الذات، الرغبة في الانتقام، المتعة والتحدي، دوافع مادية أخرى مثل الربح... (المومني، 2008).

لقد حاول المشرع الجزائري أن يستند في تعريفه للجريمة الالكترونية الى الاتفاقية الدولية حول الجرائم المعلوماتية المنعقدة ببودابست سنة 2001 واستمد منها تعريفه للجريمة الالكترونية ، وأطلق تسمية الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال على الجريمة المعلوماتية، وقد أشارت المادة الثانية من القانون 04/09 المؤرخ في 2009/08/05 الى الموضوع فعرفت الجريمة الالكترونية بأنها: (...جرائم المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات المحددة في قانون العقوبات وأي جريمة أخرى ترتكب أو يسهل ارتكابها عن طريق منظومة معلوماتية أو نظام للاتصالات الالكترونية...). (الجريدة الرسمية، 2009)

وقد وفق المشرع الجزائري في اختيار هذا التعريف للجريمة الإلكترونية لسببين رئيسيين هما:

أ. أنه اعتمد على معيار الجمع بين عدة معايير لتعريف الجريمة الإلكترونية، كمعيار وسيلة الجريمة وهو نظام الاتصالات الالكترونية، ومعيار موضوع الجريمة وهو المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات، ومعيار القانون الواجب التطبيق هنا وهو قانون العقوبات.

ب. تحديد نطاق الجريمة الإلكترونية بأنها ترتكب في نظام معلوماتي أو يسهل ارتكابها عليه، وهذا ما يوسع من نطاق مجال الجرائم الإلكترونية في القانون الجزائري. (بوضياف، 2018)

2.1. خصوصيات الجريمة الالكترونية:

تعد الجرائم الالكترونية جرائم ذات طبيعة خاصة مقارنة بالجريمة العادية، ولا يمكن فهم هذه الخصوصية مالم يتم التطرق الى الطبيعة القانونية للجريمة الالكترونية لكونها ترتكب ضمن نطاق الحاسوبية والمعالجة الالكترونية للبيانات، سواء كان ذلك في شق التجميع أو التجهيز أو في الإدخال إلى الحاسب المرتبط بشبكة المعلومات وخصوصية هذه الجريمة ذات أبعاد وأوجه متعددة أهمها:

أ. خصوصية متعلقة بالطبيعة القانونية للجريمة الالكترونية:

تعتبر الجريمة الالكترونية نوع من الجرائم مع خصوصية لكون الإجرام المعلوماتي يتعلق بكل سلوك غير مشروع يتعلق بالمعالجة الآلية للبيانات، ومع إيصال حواسيبهم بشبكة معلومات تتوسع قدرتهم على نقل وتبادل المعلومات وهنا تكمن الخصوصية لكون قدراتهم على نقل وتبادل معلومات ذات طابع شخصي وعام في آن واحد توسعت بسبب شبكة المعلومات، مما يؤدي إلى الاعتداء على الخصوصية. (عيسى، 2000)

ب. خصوصية متعلقة باكتشاف وإثبات الجرائم الإلكترونية:

يتم ضم الجرائم الالكترونية إلى نطاق القانون الجنائي على الرغم من أن التكييف القانوني لهذه الجرائم ذو طبيعة خاصة، وفي ظل بقاء معظم نصوص القانون الجنائي عاجزة عن مواكبة التطور المعلوماتي السريع يؤدي ذلك الى فراغ تشريعي مزمن ومتجدد في هذا المجال خصوصا في الجوانب التالية:

- صعوبة الإثبات إيجاد الدليل المادي، الذي يمكن به وعن طريقه إدانة مرتكب الجريمة، خصوصا في ظل وجود إمكانية المسح والإلغاء ضمن الخاصيات المتاحة في أنظمة المعالجة الآلية للمعلومات، فالجريمة المعلوماتية لا تترك آثارا ملموسة، ولا أدلة مادية يمكن فحصها لأنها تقع في بيئة افتراضية.

- صعوبة وتعقد موضوع الجريمة الالكترونية ففي الغالب تكون البيانات موضوع الإدانة مشفرة ولا يعرف شفرة الدخول إليها إلا أحد العاملين على الشبكة مما يثير مسألة مشروعية إجباره المستأمن على فك الشفرة.

- صعوبة تحديد مكان وقوع الجريمة: الجريمة الالكترونية لا تعترف بالحدود الجغرافية للدول فمكان وقوع الجريمة ومكان وجود الجاني قد يكونان مختلفان وليست كل الدول مرتبطة باتفاقيات مع الدولة التي تحقق فيها السلوك الاجرامي، بمعنى آخر الجريمة لا تقع في دولة واحدة إذ غالبا ما يكون الجاني في بلد والمجني عليه في بلد آخر وقد يكون الضرر المحتمل في بلد ثالث مما يزيد من تعقيد وخصوصية الجريمة الالكترونية. (هلال، 1997)

3.1. أنواع الجريمة الالكترونية.

تصنف الجرائم الإلكترونية (المعلوماتية) تبعا لمرتكبيها، أو تبعا لطريقة تنفيذها، أو تبعا لغرض أو هدف الاعتداء، كما يمكن إيجاد معايير وأسس أخرى للتصنيف وبالتالي يمكن إيجاد العديد من المجموعات التي تصنف بحسب معايير متعددة ومنها.

أ. الجرائم الإلكترونية التقليدية: كالسرقة الإلكترونية مثل استنساخ برامج الحاسب الآلي والمتاجرة فيها، والانتحال...الخ.

ب. الجرائم الإلكترونية الجديدة: كنشر الفيروسات الرقمية أو عمليات الاختراق لقواعد البيانات.

ت. الجرائم التي تستهدف النظام المعلوماتي: كجرائم الاختراق وجرائم إتلاف المعلومات.

ث. الجرائم المنفذة باستخدام النظام المعلوماتي: وهي كل فعل مجرم يقع في بيئة رقمية كجرائم التشهير والجرائم الإباحية والأخلاقية، المواقع الإرهابية...الخ.

ج. الجرائم الماسة بحقوق الملكية الفكرية لبرامج الحاسوب ونظمه: كجرائم قرصنة البرمجيات التي تشمل نسخ وتقليد البرامج وإعادة انتاجها وصنعها دون ترخيص، والاعتداء على العلامة التجارية وبراءة الاختراع...الخ

ح. جرائم أخرى متفرقة: كالسطو على أرقام البطاقات الائتمانية، اختلاس من البنوك، تزوير وثائق ومستندات مالية، المقامرة غير الشرعية، التزوير، كجرائم تزوير التوقيع الإلكتروني، غسيل الأموال، نشر رسائل الكراهية، احتيال القروض، تجارة المخدرات عبر الوسائط الالكترونية، المطاردة الإلكترونية، الابتزاز والتشهير وتشويه السمعة في المواقع الإلكترونية، تلقي البضائع المسروقة. (المايل، 2019)

2. تحديات الجريمة الالكترونية في الجزائر.

استشعر المشرع الجزائري خطورة التهديدات التي نتجت عن الجريمة الالكترونية فقام بوضع العديد من الإجراءات الاحترازية والوقائية من جهة وسن العديد من التشريعات الردعية والعقابية من جهة ثانية وبين الجانبين حاول الحفاض على رشادة الأداء وجودة تقديم الخدمة العمومية وسنحاول التطرق الى الموضوع من أبعاده المتعددة بتناول اهم التشريعات والتدابير الاحترازية والوقائية التي سنها المشرع الجزائري لتجنب الوقوع في شباك المجرم الالكتروني وفي مرحلة ثانية نتناول أرقام وإحصائيات حول الجريمة الالكترونية في الجزائر وآفاق محاربتها

1.2. التعديلات القانونية للتشريعات الجزائرية لتشمل الجريمة الالكترونية:

حاول المشرع الجزائري مواكبة التشريعات الدولية في الخصوص فنجده انطلاقا من القانون المتضمن قانون المعالجة الآلية للمعطيات وهو القانون 04-15 المؤرخ في 10 نوفمبر 2004 والذي أدخلت عليه تعديلات للمواكبة بموجب القانون 06-23 المؤرخ في 20 ديسمبر 2006 والذي اكتفى فيه بتصنيف ضمن السلوك الاجرامي كل اختراق للمجال الالكتروني وللمعطيات بالدخول أو حتى البقاء في جزء من المنظومة الآلية أو أغلبها دون توضيح لطريقة فك صمام الأمان عن طريق جهاز الحاسوب أو عبر البريد الالكتروني أو أي وسيلة الكترونية أخرى إلا ان التعديلات جاءت لتشديد العقوبة المقررة لهذه الجرائم، وجاء هذا التعديل لزيادة الوعي بخطورة مثل هذه الجرائم المستحدثة، باعتبارها تؤثر على الاقتصاد الوطني وبمؤسسات الدولة فتم وضع آليات قانونية للوقاية من الجرائم الالكترونية في ظل انتشار ارتكابها ليس فقط من الطبقة المثقفة بل من قبل جميع الفئات وبمختلف الاعمار. (حمدي، 2022)

لقد حاول المشرع الجزائري مواكبة التطورات الحاصلة في المجال وسد كل فراغ قانوني ممكن فسن مجموعة قوانين لسد الفراغ على رأسها:

أ. القانون 09-04 حاول المشرع الجزائري من خلاله مواكبة التطورات من خلال سن قانون يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الاعلام والاتصال ومكافحتها وأنشئ بموجبه الهيئة الوطنية للوقاية من هذه الجرائم، كما عمل المشرع الجزائري على تحيين قانون العقوبات، اين تم تجريم أفعال جديدة

تحت مسمى الجرائم الالكترونية في ظل الانتشار الكبير لها، فأشار إلى الجرائم الالكترونية صراحة في القسم السابع ضمن المواد **394** مكرر إلى **394** مكرر7 والتي أشارت الى أنواع من الجرائم الالكترونية (بدرين، 2023)، ويمكن إجمالها عموما فيما يلي:

- جرائم الحذف أو التغيير في معطيات نظام المعالجة الآلية: ونصت على هذا النوع من الجرائم المادة **394** مكرر من قانون العقوبات الجزائري.
- جرائم حيازة أو إفشاء أو نشر أو استعمال المعطيات الآلية: ونصت عليها المادة **394** مكرر2

ب. القانون رقم 04/15 المتعلق بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين والذي قام بتجريم بعض الأفعال المرتبطة بالبيانات والمعلومات ذات الطابع الشخصي والتي يشكل المساس بها جريمة فيعاقب مرتكبيها بأحكام جزائية كجريمة إفشاء البيانات الشخصية أو اساءة استعمالها: حسب نص المادة 68، وجريمة الاخلال بسرية البيانات وفقا لنص المادة 42 من نفس القانون، وذلك في سبيل إضفاء أقصى حماية ممكنة للمعلومات والبيانات الشخصية التي تؤخذ من الافراد لما لها من خصوصية معينة.

ت. القانون رقم 04/18 والمتعلق بالقواعد العامة المتعلقة بالبريد والاتصالات الإلكترونية والذي أكد فيه على وجوب عدم المساس بحرية استعمال شبكات وخدمات الاتصال الإلكترونية وبحفظ الحياة الخاصة للأفراد، فحسب نص المادة 164 و165 من هذا القانون يجرم كل شخص ينتهك سرية المراسلات المرسلة عن طريق البريد أو الاتصالات الإلكترونية أو يفشي مضمونها أو نشراه أو استعمالها بدون ترخيص أو من يقوم بتحويل المراسلات الصادرة عن طريق البريد بأي طريقة كانت دون وجه حق.

ث. القانون رقم 07/18 والمتعلق بتحديد قواعد حماية الاشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي وذلك في إطار احترام الحياة الخاصة للأفراد .ويقصد بالمعطيات ذات الطابع الشخصي كل معلومة متعلقة بشخص معرف أو قابل للتعريف بصفة مباشرة أو غير مباشرة بالرجوع إلى رقم التعريف أو عنصر أو عدة عناصر خاصة بهويته البدنية أو الفيزيولوجية أو الجينية أو البيومترية أو النفسية أو الثقافية أو الاجتماعية. (حمدي، 2022)

ج. الأمر رقم 21-09 متعلق بحماية المعلومات والوثائق الإدارية وعدم نشرها في وسائل التواصل الاجتماعي وقد حدد المشرع الجزائري عقوبات مشددة لمثل هذه الجرائم (بدرين، 2023)

وقد مست التعديلات كذلك قانون الإجراءات الجزائية والتي حاول المشرع الجزائري قدر الإمكان الحفاظ في هذه التعديلات على الخصوصيات وعدم المساس بحقوق الانسان وشفافية الإجراءات وقانونيتها، وبموجب هذه المواد سمح لسلطات التحقيق والاستدلال إذا استدعت ضرورة التحري في الجريمة المتلبس بها، أو التحقيق في الجريمة الإلكترونية، اللجوء الى إجراء اعتراض المراسلات السلكية واللاسلكية وتسجيل المحادثات والأصوات والتقاط الصور، والاستعانة بكل الترتيبات التقنية اللازمة لذلك من اجل الوصول إلى الكشف عن ملابسات الجريمة وإثباتها دون أن يتقيدوا بقواعد التفتيش والضبط المألوفة، ومع هذا فان المشرع الجزائري لم يطلق هذا الحق في اللجوء إلى هذا الإجراء، بل أحاطه بمجموعة من الضمانات القانونية التي تحد من تعسف سلطات الاستدلال والتحري وتصون الحقوق والحريات العامة والحياة الخاصة للأفراد. (بوضياف، 2018)

2.2. إحصائيات الجريمة الالكترونية في الجزائر

تشير الاحصائيات أن الجريمة أصبحت تنتقل تدريجيا من الفضاء الحقيقي الى الفضاء الافتراضي، والمثير للانتباه أن الجزائر كدولة محورية في المنطقة العربية احتلت الترتيب الأول ضمن أكثر الدول العربية تعرضا للهجمات السيبريانية، حسب إحصائيات شركة "كسبرسكي" المختصة في محاربة الجريمة السيبريانية، والتي تؤكد في إحصائياتها أنها أحبطت 95 ألف هجمة إلكترونية ضد الجزائر لوحدها خلال سنة 2020 فقط. (شاوش، 2021)، ومع تزايد أعداد الجرائم الالكترونية تزداد التحديات أمام السلطات الجزائرية في مواجهة هذا التنامي، ويبين الجدول الموالي المنحى التصاعدي لأعداد الجرائم الالكترونية في الجزائر، وهو ما يستوجب زيادة وصرامة في تطبيق آليات وتدابير الحد من الجرائم الالكترونية، حيث تؤكد مصالح الأمن الجزائرية أن عدد الجرائم الالكترونية في تزايد ملحوظ حيث عالجت المديرية العامة للأمن الوطني 5200 قضية خاصة بالجرائم الإلكترونية سنة 2020 لوحدها، مقارنة بأقل من 500 جريمة سنة 2015، ورغم إنشاء فرق خاصة لمكافحة هذا النوع المستجد من الجرائم إلا أنها في تزايد ملحوظ،(حيدر، 2022)، ويعد قلة تبليغ الافراد عن وقوعهم كضحايا لجرائم الكترونية خوفا على سمعتهم وسمعة عائلاتهم أحد أهم التحديات في ظل مجتمع محافظ كالمجتمع الجزائري، أما بالنسبة للهيئات والكيانات المعنوية فعادةً ما يتخوف مسيروها من اهتزاز مكانتهم في المجتمع، أو فقدان ثقة العملاء أو الثقة في كفاءتهم الخاصة، وهو ما يجعل الكثير من المجرمين يفلتون من العقاب لهذا السبب أو ذاك (بدرين، 2023)، وهو عائق أساسي دون وجود إحصائيات دقيقة في المجال.

وإذا ما حاولنا تفسير الإحصائيات والأرقام نجدها مؤشرات على مايلي:

أ. التصاعد الملحوظ في عدد الجرائم خلال العشر سنوات قد يبرره الازدياد الملحوظ في عدد مستخدمي الشبكة العنكبوتية خلال نفس الفترة، فقد ارتفع عدد مستخدمي الإنترنت في الجزائر بشكل معتبر سنتي 2022 و2023 حيث بلغ معدل انتشار الإنترنت 70.9٪ من مجموع عدد السكان فبلغ سقف 32,09 مليون مستخدم انترنيت في شهر جانفي 2023 من أصل أزيد من 45 مليون مواطن جزائري مقابل 27,28 مليون مستخدم انترنيت خلال نفس الفترة من سنة 2022 (الجزائرية، 2023)

ب. تركيز الاستراتيجية الجزائرية بخصوص الوقاية من الجرائم الالكترونية على جهود التوعية والتحسيس ونشر المواطنة الفاعلة كأساس لتحقيق الأمن السيبراني خصوصا بالتركيز على الفئات الشبانية والأطفال بوصفهم الفئات الأكثر ترددا على الشبكة العنكبوتية ويعكس ذلك جملة الحملات التوعوية التي تقوم بها مختلف المصالح والهيئات الأمنية ذات العلاقة وفق مخططات سنوية للتحسيس والتوعية دون إغفال الدور البارز الذي تلعبه الجمعيات والمؤسسات الشبانية في هذا المجال(بدرين، 2023).

استقرار عدد القضايا الجرائم الالكترونية خلال السنوات الأخيرة مما يبين جودة ونوعية النصوص القانونية الجديدة والتطورات المتوالية التي تم إدخالها على أجهزة الكشف والرصد ومتابعة الجرائم الالكترونية في الجزائر فانعكست فاعليتها وتطور أدائها إيجابا على تزايد أعداد القضايا والجرائم الالكترونية التي تم رصدها وكشفها أو التبليغ عنها ومباشرة التحقيق فيها.

3. الهياكل والمؤسسات المتخصصة في مواجهة الجرائم الإلكترونية في الجزائر.

بات تطوير أجهزة رصد ومتابعة الجرائم الإلكترونية ضرورة تمليها الزيادة الحادة في مستوياتها في العالم والجزائر على غرار باقي دول العالم التي عمدت إلى استحداث وحدات خاصة وأجهزة متخصصة لمكافحة الجرائم الالكترونية انتهجت الجزائر مسار التطوير والمعاصرة لتواكب التطور الحاصل في المجال، في هذا

.

الإطار تم تطوير واستحداث العديد من الآليات والهياكل والمؤسسات المتخصصة في رصد ومتابعة كل الأفعال المجرَّمة الممكنة الوقوع الكترونيا، ضمن استراتيجية جديدة للأمن الوطني بمفهومه الموسع في الجزائر، ويمكن تصنيف العديد من هذه الأجهزة والمؤسسات منها:

أ. الهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال: وقد أنشأت هذه الهيئة في الجزائر بموجب المادة 13 من القانون 04-09 المتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال ومكافحتها.

ب. الهيئات الأمنية المتخصصة في مجال مكافحة الجريمة المعلوماتية: وتضم محققين من نوع خاص تجتمع لديهم صفة الشرطة القضائية إضافة إلى المعرفة بالنظم المعلوماتية منها:

- الوحدات التابعة لسلك الأمن الوطني وهي ثلاث وحدات توجد على مستوى جهاز الأمن الوطني مكلفة بالبحث والتحقيق في الجرائم المعلوماتية وحدة مركزية في الجزائر العاصمة ووحدتين جهويتين واحة في الشرق الجزائري(قسنطينة) والثانية في الغرب الجزائري(وهران)

- تم تدعيم المصالح الولائية للشرطة القضائية سنة 2010 بعدد 23 خلية لمكافحة الجريمة المعلوماتية على مستوى ولايات الوسط، الشرق، الغرب والجنوب.

- الوحدات التابعة للقيادة العامة للدرك الوطني:

- وهي وحدات تابعة للدرك الوطني مكلفة بالبحث والتحقيق في الجرائم المعلوماتية على المستوى المركزي منها:

- المعهد الوطني للأدلة الجنائية وعلم الإجرام: وقد أنشأ سنة 2004 بهدف دعم وحدات التحري في مجال مكافحة شتى أنواع الجرائم بما فيها الجريمة المعلوماتية.

- مركز الوقاية من جرائم الإعلام الآلي والجرائم المعلوماتية للدرك الوطني

- مديرية الأمن العمومي والاستغلال.

- المصلحة المركزية للتحريات الجنائية.

- فصائل الأبحاث التابعة للدرك الوطني: ومن ضمن مهامها التحقيق في الجرائم المعلوماتية.

ج. الهيئات القضائية الخاصة للبث في الجرائم الإلكترونية: في إطار تطوير وإصلاح قطاع العدالة في الجزائر تم إدخال تعديلات على القانون الجزائي لمواجهة الاجرام بكل أنواعها في ذلك الجرائم الالكترونية، وقد تم استحداث الأقطاب الجزائية المتخصصة وهي محاكم ذات اختصاص إقليمي موسع للبث في هذا النوع من القضايا الخطيرة (بوزنون، 2019).

4. التوجهات الجديدة لمحاربة الجريمة الالكترونية في الجزائر.

تحاول الدولة الجزائرية من خلال التوأمة بين قطاعاتها الفاعلة الخروج بحلول عملية للمشكلات الميدانية التي تواجهها فتعمل من خلال المزاوجة بين قطاع التعليم العالي والبحث العلمي وقطاع الرقمنة وقطاع العدالة للخروج بآليات وحلول للمشكلات الناجمة عن الثورة الرقمية خصوصا في جوانب الرصد والمتابعة وجوانب

المواكبة والتحيين وصولا الى جانب العقاب والردع خصوصا فتم تبني سياسة متعددة القطاعات لمحاربة الجريمة الالكترونية مثلا تتجاوز قطاع العدالة الى التعاون مع قطاع التعليم العالي والدفاع الوطني والداخلية والاتصالات للعمل كنواة واحدة في سبيل التصدي للتنامي المتزايد في أعداد الجرائم الالكترونية، فقد تم عقد عديد الأيام الدراسية والندوات واللقاءات التنسيقية والتشاورية حول الموضوع، والتي تصب توصيتها الختامية في الغالب في اتجاه ضرورة تدعيم النصوص القانونية في الخصوص مع تحيين وتفعيل آليات التعاون الدولي لمحاربة الجريمة العابرة للحدود فقد جاء في توصيات اليوم الدراسي حول الجريمة الالكترونية المنعقد بمجلس قضاء ولاية ميلة بالجزائر بتاريخ 10 /2023/10 على سبيل المثال التوصيات التالية:

- ضرورة توحيد تسمية الجريمة وجعلها تواكب التسميات العالمية بالإشارة لها باسم الجريمة السيبرانية بدلا من التسمية الحالية (الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال) ...
- ضرورة وضع تقنين يعنى بتوحيد مفهوم المصطلحات ذات الصلة بالجريمة المعلوماتية وبتنظيم الجانبين الاجرائي والموضوعي للجريمة بدلا من التشتت التشريعي الحاصل.
- ضرورة ايجاد آليات للتعاون الدولي في مجال محاربة الجرائم السيبرانية بما لا يتنافى مع التوجيهات العامة للدولة ...
- الدفع بمزيد من الرقمنة في المؤسسات ذات الصلة (بريد الجزائر، اتصالات الجزائر ومتعاملي الهاتف) قصد تسهيل عملية تحديد هويات الكاملة للأشخاص محل التحقيق من خلال فرض استعمال استمارات الكترونية تتضمن المعلومات الكافية حول هوية زبائن هذه المؤسسات ...التحسيس المستمر بخطورة الجريمة المعلوماتية واستغلال جميع الفضاءات التي تسمح بالاتصال بالمواطنين من اجل التقليل من الاستعمال السلبي لمختلف تكنولوجيات الاعلام والاتصال.
- التكوين المستمر للكفاءات وتشجيع البحث في مجال الامن السيبراني وكذا ادراج هذا الجانب من الجرائم المستحدثة في مناهج التعليم العالي على الاقل.

إن التعديلات السابقة في النصوص القانونية والتشريعات ذات العلاقة لا يمكن أن تكون دريعة ولا ترمي الى التضييق على الحريات العامة والحق في العلم والمعرفة وتداول المعلومة الصحيحة والرسمية وتوجهات الدولة الجزائرية في هذا الإطار هي العصرنة وتطوير أجهزتها وتعزيز ثقافة المسؤولية والمساءلة وتطوير أنظمة تقييم جودة الأداء ضمن إطار عمل ديمقراطي يحترم حقوق الإنسان وسيادة القانون وقد جاء في ذات التوصيات "... ضرورة ضبط الأحكام المتعلقة بالتفتيش و الحجز في المنظومة المعلوماتية عن طريق حصر حالات اللجوء للتفتيش الالكتروني و تحديد حالات الحجز في مجال المعلوماتية بالشكل الذي يقضي على المبالغة في اللجوء لهذين الإجراءين و بما يضمن حماية الحياة الشخصية للأفراد... " (ميلة، 2023)

إن استقراء هذه التوصيات تولي أهمية كبيرة لضرورة بناء استراتيجية قائمة على التنسيق الفعلي بين مختلف القطاعات ذات العلاقة محليا، ففي ظل التداخل الواضح في الصلاحيات والتأثير والتأثر، وفي ظل تشابك عناصر وفواعل الجريمة الالكترونية لابد من هذا التنسيق مع إيلاء أهمية قصوى للجانب الدولي للموضوع بسبب تجاوز الجريمة الالكترونية كل القيود والحدود الجغرافية وانتشارها وتعدد مواطن الفاعلين والضحايا، مما يتطلب إيلاء أهمية قصوى لتفعيل الاتفاقيات الدولية للتعاون وتبادل المعلومات والمجرمين للحد من هذا الانتشار.

.

خاتمة:

نخلص مما سبق أنه وفي ظل التنامي المسجل في الجرائم الالكترونية على الصعيد الدولي وحتى الوطني بادر المشرع الجزائري الى تبني سياسة مزدوجة للتصدي للجريمة الالكترونية بإعادة النظر في التشريعات الوطنية ذات العلاقة فقام بتعديل الجوانب الموضوعية والاجرائية القانونية والنصوص العامة ليتمكن من استيعاب الجدد والتوسع المتواصل في معطيات الجريمة الالكترونية، مع الالتزام بسن جملة من النصوص الأخرى والتي حاول جعلها أكثر احتواءا وتجاوبا مع الطبيعة الخاصة للجرائم الالكترونية، محاولا بذلك مواكبة التطور السريع الواقع في العالم التكنولوجي والتجاوب مع القفزات التكنولوجية والرقمية التي لا تتوقف، وعلى صعيد المؤسسات والهياكل ذات العلاقة أعاد المشرع الجزائري النظر في الأليات والمؤسسات المكلفة بالمتابعة والرصد والتحقيق، تميزت جهود الدولة الجزائرية في هذا الخصوص بالعقلانية والمواكبة وقد جاءت في شكل هيئات ومؤسسات جديدة تعنى بشتى أنواع الجريمة الالكترونية في شكل خطوة استباقية للتصدي لخطرها الواقع والممكن الوقوع ومع ذلك تبقى هذه الجهود تحتاج لدعم أكبر في جانبها المتعلق بتكثيف التعاون الدولي ونقل الخبرة الدولية، لكون بعض الدول مثل الولايات المتحدة وبريطانيا قطعت شوطا كبيرا في هذا الاتجاه مما يستدعي ارسال بعثات للتكوين ونقل تجربتها للاستفادة منها.

. يستطيع كل متتبع لتطورات الجريمة الالكترونية في الجزائر ملاحظة الزيادة المطردة في نسبها بالرغم من كل الجهود المبذولة ومع ذلك يمكن تبرير هذه الزيادة مقارنتها مع نسبة انتشار الشبكة العنكبوتية على كامل القطر الجزائري من حيث عدد المتصلين ومن حيث نوعية التدفق من جهة وكذلك عدد الهجمات السيبرانية الموجهة من الخارج ضد الجزائر مما يتطلب نشاطا توعويا كبيرا حول الأمن السيبراني وأخطار الجريمة الالكترونية.

قائمة المراجع

الجريدة ,ا .(16 08 ,2009) .قانون رقم 04/09متعلق بالقواعد الخاصة من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الاعلام والاتصال ومكافحتها .*الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية*.(47)

الجزائرية ,و .ا .(2023) .تطور نسبة انتشار الانترنت في الجزائر .*وكالة الانباء الجزائرية* ,Consulté le 02 05, 2024 . sur https://www.aps.dz/ar/sante-science-technologie/139759-2023-02-20-15-00-58تاريخ التصفح 05/02/2024

المايل ,ع .ا .(2019) .الجريمة الالكترونية في الفضاء الالكتروني .*مجلة آفاق للبحوث والدراسات*.(04), p. 250

المومني ,ن .ع .(2008) .*الجرائم المعلوماتية* .(Vol. 1)الجزائر :دار الثقافة للنشر والتوزيع.

بدرين ,س .ع .(2023, 10) .استراتيجية الجزائر لمواجهة التهديدات السيبرانية .*مجلة الشرطة الجزائرية*.(156), p. 49

بوزنون ,س .(2019, 12) .مكافحة الجريدة الالكترونية في الجزائر .*مجلة العلوم الانسانية و*,*ب*.(52), pp. 52-55

بوضياف ,ا .(2018, 09) .الجريمة الإلكترونية والإجراءات التشريعية لمواجهتها في الجزائر .*مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية*.p. 353 ,

حمدي ,ع .ا .(2022, 06) .الجريمة الالكترونية وآليات التصدي لعا في القانون الجزاءري .*مجلة البيان للدراسات القانونية والسياسية*.*07*(01), p. 64 ,

حيدر ,ف .(2022) .الأمن الوطني يسجل 5200جريمة الكترونية سنة 2020.*جريدة النهار* ,Consulté le 12 12 . 2023, sur https://www.ennaharonline.com

شاوش ,ن .(23 11 ,2021) .الاجرام الالكتروني...أرقام مرعبة .*جريدة الشروق* ,Consulté le 12 12, 2023 . sur https://www.echoroukonline.com

عنكوش ,ا .ا .(2019) .الحوكمة الالكترونية للامن دراسة حالة الجزائر .*مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية* , p. 2387.

عيسى ,ط .م .(2000) .*التنظيم القانوني لشبكة الانترنت* .بيروت :دار صادر للمنشورات.

ميلة ,م .ق .(10 10 ,2023) .توصيات اليوم الدراسي حول الجريمة الالكترونية .ولاية ميلة Récupéré sur . https://courdemila.mjustice.dz/?p=actualite&p1=9

هلال ,ع .ا .(1997) .*التزام الشاهد بالاعلام في الجرائم المعلوماتية* .القاهرة :دار النهظة العربية.

الملاحق

جدول رقم 01: يبين تطور عدد الجرائم الالكترونية في الجزائر للعشر سنوات (2013-2022)

السنة	عدد الجرائم الالكترونية
2013	91
2014	246
2015	572
2016	1055
2017	2100
2018	2130
2019	4210
2020	5130
2021	4400
2022	4600

رسم بياني رقم 01: يبين تطور عدد الجرائم الالكترونية في الجزائر للعشر سنوات (2013-2022)

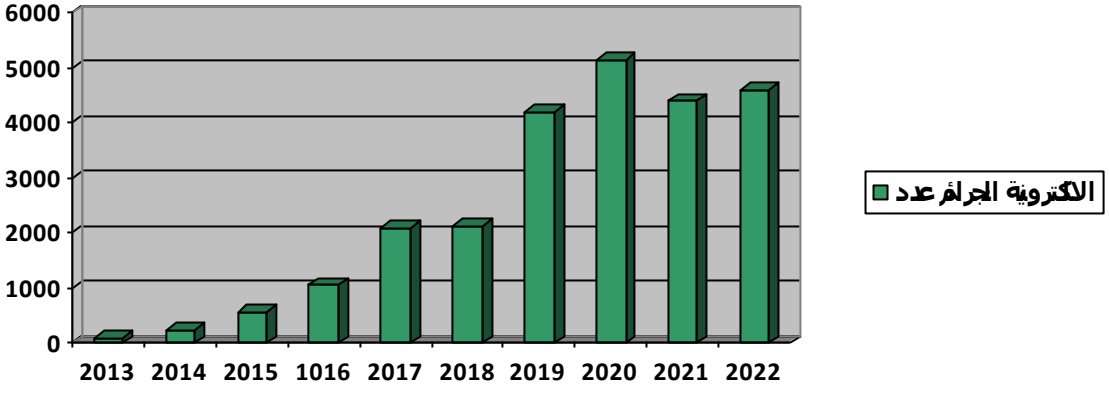

المصدر: دراسات وإحصائيات مختلفة تم تجميعها من طرف الباحث.